

Distr.  
GENERAL

A/AC.154/278  
3 April 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



### لجنة العلاقات مع البلد المضيف

رسالة مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٥ ووجهة من القائم  
بأعمال باليابنة للبعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة  
إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف

عملاً بالإجراءات المعمول بها في لجنة العلاقات مع البلد المضيف، أتشرف بأن أطلب إدراج بند على جدول الأعمال بعنوان "مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها" للنظر فيه في اجتماع اللجنة المقرر عقده في مطلع نيسان/أبريل ١٩٩٥.

وتجدون طيه نص المذكرة ذات الرقم NV/158/95 المؤرخة ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٥ الموجهة من البعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة إلى بعثة الولايات المتحدة الممثلة في بعثة الأمم المتحدة، المتعلقة بمسألة ما يسمى "المظاهرات" التي تقام في المنطقة المجاورة للبعثة الدائمة لكوريا، وذلك رداً على المذكرة رقم (HC-04-95) المرسلة إليها من بعثة الولايات المتحدة.

وأتشرف، في هذا السياق، أن أطلب توزيع هذه الرسالة ومرافقها بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق لجنة العلاقات مع البلد المضيف.

(توقيع) برونو روبيغينز باري

## المرفق

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٥ وموجّهة من  
البعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة إلى بعثة الولايات  
المتحدة لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة أطيب تحياتها إلى بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة وتتشرف بالإشارة مرة أخرى إلى اقامة ما يسمى مظاهرات تجاه البعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة، وبالإشارة بهذا الصدد إلى المذكرة رقم ٩٥ - ٠٤ HC المؤرخة ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ المرسلة إليها من بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة.

وإن اقامة ما يسمى مظاهرات في المنطقة المجاورة للبعثة الدائمة لكوريا كان وما يزال يمثل، حسبما ذكرت البعثة الدائمة لكوريا مرارا وتكرارا، مصدرا للقلق والتوترات التي ترى البعثة الدائمة لكوريا ضرورة تفاديهما. وما يزال ما يسمى مظاهرات تقام على نحو عدائي، وما تزال الإهانات والتهديدات توجه بشكل منتظم للموظفين الكوريين وأسرهم الداخلين إلى مبني البعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة أو الخارجيين منها.

وتشير المذكرة المنوه عنها أعلاه المرسلة من بعثة الولايات المتحدة إلى الأمم المتحدة إلى "أن القيود القليلة المفروضة على هذه المظاهرات تصدر عادة عن الصعيد المحلي وتعنى بالدرجة الأولى بعوامل تتصل بالصحة والسلامة"، وتشير باسهاب إلى الإجراءات التي تتخذها السلطات المحلية لمدينة نيويورك. وفي هذا السياق، تود البعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة الإشارة إلى أن وكالات الانفاذ القانون المحلية حتى وإن كان يتوجب عليها القيام بدور أساسي بشأن هذه الأعمال التي تسمى مظاهرات، فإنه يجب عليها أن تسترشد بالقواعد والأنظمة التي تضعها الحكومة الاتحادية للولايات المتحدة. فاتفاق كالبلد المضيف المتعلق بمقر الأمم المتحدة لم توقعه مدينة نيويورك وإنما حكومة الولايات المتحدة التي تتولى، استنادا لذلك، المسؤلية عن سلامه وأمن البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وعن مبانيها وموظفيها فضلا عن الحفاظ على هيبة البعثات الأجنبية، على غرار ما كانت عليه الحالة الموثقة في الماضي.

وعلاوة على ذلك، ترى البعثة الدائمة لكوريا لدى الأمم المتحدة أن دور السلطات الاتحادية في هذه الحالات، ودور وكالات الانفاذ المحلية، بالتبعية، لا ينبغي أن يقتصر على الاستجابة للحوادث التي تقع وإنما عليها أن تضع نظاما وقائيا ملائما وفعلا لمنع الأفعال التي تضر البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة ومبانيها وموظفيها، وتضر بهيئتهم.

وإن دستور الولايات المتحدة حتى إن احتوى أحكاما "تضمن الحق في التعبير والتجمع" تسلم بها البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة، فليس هناك في الولايات المتحدة إطار تشريعي يسمح بتوجيهه تهديدات واهانات لأي شخص أو كيان داخل أراضي الولايات المتحدة دون التعرض للعقاب. بل على العكس من ذلك، كما تعرف المذكورة ذات الرقم 95 - 04 - HC "يعتبر انتهاكا لقانون العقوبات لمدينة نيويورك القيام عن عمد بتخويف أو إكراه أو تهديد أو مضايقة أي شخص". وهناك بالمثل، كما تبين المذكورة نفسها على وجه التحديد "قانون اتحادي لمعاقبة الجرائم المرتكبة ضد المسؤولين الأجانب والضيوف الرسميين للولايات المتحدة. والأشخاص المتمتعين بحماية دولية، ومن فيهم الموظفون الدبلوماسيون".

وتأسيسا على ما تقدم يعتبر تخويف وإكراه وتهديد ومضايقة المسؤولين الكوبيين وأسرهم الداخلين إلى مبني البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة أو الخارجين منها، إذن عملا معاقبا عليه في ضوء قانون العقوبات لولاية نيويورك والقانون الاتحادي. وعلاوة على ذلك، يجري ارتکاب هذه الجرائم بشكل منتظم بوجود أفراد الشرطة الذين لن يشهدوا بخلاف ذلك لو قاموا بواجبهم على النحو الواجب. ودأبت البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة، بالإضافة إلى ذلك، على ابلاغ بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة بالمسألة، على نحو منتظم و دائم وفي الوقت المناسب، وهي البعثة التي تعتبر بنظرنا الوكالة المناسبة لتلقي شكاوى من هذا النوع، ولكن لم يتخذ إجراء لمنع تكرر حدوث هذه الأعمال العدوانية.

وعلاوة على ذلك، تنتهز البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة هذه المناسبة للتذكرة ببعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة أنه بالرغم من اتفاقنا السابق حول هذه المسألة، فإنه لم يحدد لغاية الآن اجتماع لبحث القالقل التي حدثت في آب/أغسطس ١٩٩٤ في المنطقة المجاورة للبعثة وانتهاك حصاناتنا الدبلوماسية نتيجة للأعمال التي نشأت عما يمسى مظاهرات.

وأخيرا، وفي ضوء جميع ما تقدم تود البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة أن تؤكد من جديد أن حكومة الولايات المتحدة تحمل لوحدها المسؤلية عن أي حوادث تقع بالنظر لعدم اتخاذها اجراءات مناسبة لمنعها في الوقت المناسب.

-----